مجلة الدّراسات الإسلاميّة
ISSN: 2253-0894 / EISSN: 2661-7390

المجلد 10 ـــــــــــــــــــ العدد 01
جمادى الثاني 1443هـ ـــــ جانفي 2022م
♦ـــــ♦ـــــ♦ ص ص: 203- 241 ♦ـــــ♦ـــــ♦

الأصول الاجتهادية عند الإمام محمد بن سيرين من خلال كتاب "المغني" لابن قدامة ـ دراسة أصولية فقهية ـ

THE IJTIHAD PRINCIPLES OF IMAM MUHAMMAD BIN SIRIN THROUGH THE BOOK "AL-MUGHNI" BY IBN QUDAMAH - A JURISPRUDENTIAL STUDY -

السامعي أنور محمد علي(*)	Alsamei Anwar Muhammad Ali
كلية الدراسات الإسلامية- الجامعة الإسلامية بمنيسوتا.	Faculty of Islamic studies - The Islamic University of Minnesota.
anwaralsamei94@gmail.com	
القاسمي توفيق عبد الرحمن قاسم	Al-Qasemi Tawfik Abdul Rahman Qasemi
كلية الدراسات الإسلامية - جامعة سلطان أزلن شاه - ماليزيا.	Faculty of Islamic studies - Sultan Azlin Shah University Malaysia.
tawfeeq534@gmail.com	

تاريخ الارسال:	تاريخ القبول:	تاريخ النشر:
2022/01/10	2022/03/09	2022/03/17

*) المؤلف المُرسل.

الملخص:

برزت آراء واجتهادات الإمام محمد بن سيرين في المصنفات الفقهية، وخاصة التي تناولت المسائل الخلافية بين الفقهاء، والتي انتهج فيها منهج التحقيق والتدقيق والسؤال، مرجحاً ما يرشد إليه الدليل، وقد أخذ العلماء والفقهاء أقواله وفتاويه بعين الاعتبار، ودونوها في مصنفاتهم وكتبهم، وقلَّ أن يوجد كتاب في فقه الخلاف أو الحديث وشروحه إلا ولابن سيرين قولاً فيه.

ويهدف هذا البحث إلى إبراز الأصول أو المصادر التي بنى عليها الإمام محمد بن سيرين آراءه واجتهاداته الفقهية- فكثير من طلاب العلم- لا يعرفه عالماً مجتهداً تبوأ مكانة رفيعة في الفقه والفتيا بالبصرة، فقد تلقى العلم على يدي علماء الصحابة- رضوان الله عليهم-، وكبار التابعين، وإنما يعرفه كثير من طلاب العلم معبراً للرؤيا فقط.

وقد اتبع الباحثان المنهج الاستقرائي التحليلي والتطبيقي، من خلال استنباط هذه الأصول والمصادر، وإبرازها، والاستدلال عليها من خلال المسائل الفقهية المتنوعة للإمام ابن سيرين، والتي أوردها الإمام ابن قدامة- رحمه الله- في كتابه "المغني"، وذلك على سبيل التمثيل لا الحصر، دون الإطالة في هذه التعريفات، والشروح لهذه المصادر الشرعية، وقد ام الاكتفاء بما تقتضيه الحاجة والمقام.

الكلمات المفتاحية: أصول، اجتهاد، ابن سيرين، المغني، ابن قدامة.

Abstract:

The opinions and jurisprudence of Imam Muhammad bin Sirin emerged in the jurisprudential works, especially those that dealt with controversial issues among the jurists, in which he followed the approach of investigation, scrutiny and question, giving weight to what the evidence guides to, and scholars and jurists took his opinions into consideration, and wrote them down in their books, and it was rare that there were A book on the jurisprudence of disagreement or Hadith and its explanations except that Ibn Sirin had a say in it..

This research aims to highlight the origins or sources on which Imam Muhammad bin Sirin built his jurisprudential opinions and jurisprudence - many students of knowledge - do not know him as a diligent scholar who held a high position in jurisprudence and fatwas in Basra, he received knowledge at the hands of the companions scholars - may God be pleased with them -, and senior The followers, but many students of knowledge know it expressing the vision only.

The two researchers followed the analytical and applied inductive approach, by deriving these assets and sources, highlighting them, and inferring them through the various jurisprudential issues of Imam Ibn Sirin, which were mentioned by Imam Ibn Qudamah - may God have mercy on him - in his book "Al-Mughni", by way of representation but not limited to, Without elaborating on these definitions, and explanations for these legitimate sources, it is sufficient to suffice with what the need.

Keywords: principles, Ijtihad , Ibn Sirin , Al-Mughni , Ibn Qudamah

المطلب الأول: اسمه، وكنيته.

أولاً: اسمه:

هو محمد بن أبي عمرة سيرين الأنصاري مولاهم البصرى، التابعي، الحجة، الثقة المفسر، المقرئ، المحدث، الفقيه، العالم الكبير، والمقدم في الزهد والورع، من أشراف الكتّاب، وأحد الأعلام الحفّاظ، والمعبرين للرؤيا، وإمام البصرة مع الحسن، مولى أنس بن مالك خادم رسول الله- صلى الله عليه وسلم[1].

ثانياً: كنيته:

يكنى الإمام محمد بن سيرين بأبي بكر، وهذه هي الكنية التي اشتهر بها، ذكر ذلك كل من ترجم له من الأئمة العلماء، أصحاب التراجم المشهورة[2].

المطلب الثاني: مولده، ونشأته وطلبه للعلم، ورحلاته.

أولاً: مولده:

لم تختلف كتب التراجم والطبقات والتواريخ التي ترجمت للإمام محمد بن سيرين بأن مولده كان بالبصرة[3].

واختلفت في تحديد السنة التي ولد فيها على ثلاثة أقوال، وأرجحها وأولاها بالصواب، أن مولده كان عام 33هـ، قبل مقتل الخليفة عثمان بن عفان- رضي الله عنه- بسنتين، واختار هذا القول أكثر المحققين من أصحاب التراجم والطبقات والمؤرخين، كابن سعد، والحافظ الذهبي، وغيرهم[4].

ثانياً: نشأته وطلبه للعلم:

نشأ محمد بن سيرين في بيت تحوطه التقوى والورع، وذلك لأن أباه سيرين كان مملوكاً للصحابي الجليل أنس بن مالك، خادم النبي- صلى الله عليه وسلم-، وتربى عنده، ثم كاتبه، وعتق بعد أن أدى مكاتبته، ويكنى بأبي عمرة، وأمه صفية تربت في بيت أبي بكر الصديق- رضي الله عنه- فأعتقها أيضاً، وقد عُرِف أبوه وأمه بالصلاح وحسن السيرة، وحب العلم، وعمل أبوه على تربية ولده محمد على التقوى والورع، ولذلك دفع بولده محمد في سن مبكر مع بقية إخوانه[5] لتلقي العلم والحديث عن مجموعة من كبار الصحابة. قال ابن معين:

"سمع من ابن عمر حديثاً واحدا"[6]، وفي "تاريخ بغداد" عن أيوب: أنه سمع من ابن عمر حديثين"[7].

ومن خلال هؤلاء الصحابة تمكن محمد بن سيرين من نهل عدد كبير من العلوم، حيث إنه حفظ عنهم أحاديث النبي- صلى الله عليه وسلم- واتقن العلوم الشرعية؛ لأنه كان يتمتع بحفاظة قوية، وميل شديد إلى العلم، وهمة عالية، حتى أنه قال: "كنت أسمع الحديث من عشرة المعنى واحد واللفظ مختلف"[8].

لقد أدرك محمد بن سيرين ثلاثين من أصحاب رسول الله- صلى الله عليه وسلم، فأخذ من علمهم وسمتهم وأدبهم خيراً كثيراً، وكان الصحابة- رضي الله عنهم- قد تفرقوا في الأمصار، وأكثرهم في المدينة، وقد تواجد عدد منهم في البصرة، من الذين كانوا يفقهون الناس بأمور دينهم، ويفتونهم فيما يستفتون فيه، فأخذ ابن سيرين من علم من لقيه منهم، ومن لم يدركه منهم أخذ عن أصحابه الذين أدركوه، فاجتمع له ذلك علم غزير، واستمر في تحصيل العلم منهم في بلده (البصرة) فترة من الزمن حتى اتسعت مداركه، وبلغ مبلغ الرجال، عندها بدأ رحلاته العلمية في طلب العلم[9].

ثانياً: رحلاته العلمية:

لما كانت الرحلة في طلب العلم هي السمة البارزة لعلماء ذلك العصر، ابتدأ محمد بن سيرين رحلاته في طلب العلم، فكانت رحلته الأولى إلى الكوفة، وتعلم من كبار أصحاب علي بن أبي طالب، وابن مسعود- رضي الله عنهما- كشريح القاضي وعبيدة السلماني[10].

وقد ذكر الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد": "أن محمد بن سيرين من أروى الناس عن شريح وعبيدة"[11]. أما رحلته الثانية: فكانت الى المدائن، قدم المدائن على عبيدة السلماني، وأخذ منه[12].

أما رحلته الثالثة: فكانت إلى واسط"[13]. ورحلته الرابعة كانت إلى اليمامة، ودمشق، وذلك بعدما اشتهر بالعلم، فأخذ عنه كثير من أهلها، فلما طُلِب للقضاء، كان يفر إلى الشام مرة، ويفر إلى اليمامة مرة، فكان إذا قدم البصرة كان كالمستخفي حتى يخرج[14].

كما إنه استفاد من ذهابه للحج والعمرة من علماء الصحابة، قال البخاري في التاريخ: "حج ابن سيرين زمن ابن الزبير فسمع منه، وسمع من زيد بن ثابت، قال محمد بن سيرين: "حججت زمن عبد الله بن الزبير، فسمعت ابن الزبير". وعن ابن سيرين، قال: "حج بنا أبو الوليد، ونحن ولد سيرين سبعة، فمر بنا على المدينة، فأدخلنا على زيد بن ثابت، فقال: هؤلاء بنو سيرين، فقال زيد: هؤلاء لأم، وهذان لأم، وهذان لأم، قال: فما أخطأ، وكان محمد ومعبد ويحيى لأم"[15].

ثم ارتحل إلى مصر كما ذكر ذلك ابن يونس في "تاريخ مصر"[16]، ثم عاد إلى البصرة، وعقد حلقة في مسجد البصرة، وذاع صيته، وعلت شهرته في البلاد، وعرف بالعلم والورع، بدأ الطلاب يتوافدون عليه لنهل العلوم منه، لقد كان فقيهاً إماماً كثير العلم ورعاً، كما إنه اشتهر بروايته للحديث، وكان أعلم الناس بالقضاء في البصرة، فعن عثمان البتي قال: لم يكن بهذه البصرة أحد أعلم بالقضاء من محمد بن سيرين[17].

وقد ذكره ابن سعد في الطبقة الثانية من تابعي أهل البصرة[18]. وذكره خلفية بن خياط في الطبقة الثالثة من تابعي أهل البصرة"[19].

ثالثاً: وفاته:

اتفقت كتب التراجم والطبقات على أن الإمام محمد بن سيرين توفى بالبصرة في سحر ليلة الجمعة لتسع مضت من شهر شوال سنة 110هـ، بعد الحسن البصري بمائة يوم، عن عمر ناهز سبعة وسبعين سنة[20].

المبحث الثاني: التعريف بكتاب "المغني"لابن قدامة، ومنهجه في التأليف، وثناء العلماء عليه:

المطلب الأول: التعريف بكتاب "المغني"لابن قدامة، ومنهجه في تأليفه.

أولاً: التعريف بكتاب "المغني"لابن قدامة:

يعتبر كتاب "المغني" للإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، من أمهات الكتب في الفقه المقارن، ومن أهم المراجع المعتمدة عند الحنابلة، وقد شرح به الشيخ موفق الدين ابن قدامة مختصر الخرقي، الذي يُعد في حد ذاته من أهم المختصرات في الفقه

الحنبلي، ولم يُخدم كتاب في المذهب مثل ما خُدم هذا المختصر حفظاً، وتعلماً، وتعليماً، وشرحاً، ونشراً، حتى قيل: إن شروحه بلغت ثلاثمائة شرح[21]، وكتاب "المغني" هو من أهم شروحه، وأشهرها، وأعظمها فائدة.

ثانياً: منهج ابن قدامة في تأليف كتابه "المغني":

ذكر الإمام ابن قدامة- رحمه الله- في مقدمة كتابه (المغني) كلاماً يحدد به منهجه في تأليف الكتاب، يرسم به معالم شرحه، وعن سبب اهتمامه بمذهب الإمام أحمد بن حنبل عن بقية مذاهب الأئمة- رحمهم الله- حيث قال: "كان إمامنا أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل- رضي الله عنه- من أوفاهم فضيلة، وأقربهم إلى الله وسيلة، وأتبعهم لرسول الله- صلى الله عليه وسلم- وأعلمهم به، وأزهدهم في الدنيا وأطوعهم لربه، فلذلك وقع اختيارنا على مذهبه، وقد أحببت أن أشرح مذهبه واختياره، ليعلم ذلك من اقتفى آثاره، وأبين في كثير من المسائل ما اختلف فيه مما أجمع عليه، وأذكر لكل إمام ما ذهب إليه، تبركا بهم، وتعريفا لمذاهبهم، وأشير إلى دليل بعض أقوالهم على سبيل الاختصار، والاقتصار من ذلك على المختار، وأعزو ما أمكنني عزوه من الأخبار إلى كتب الأئمة من علماء الآثار، لتحصل الثقة بمدلولها، والتمييز بين صحيحها ومعلولها، فيعتمد على معروفها، ويعرض عن مجهولها"[22].

ثم رتبت ذلك على شرح مختصر أبي القاسم الخرقي- رحمه الله- لكونه كتابا مباركاً نافعاً، ومختصراً موجزاً جامعاً، ومؤلفه إمام كبير، صالح ذو دين، أخو ورع، جمع العلم والعمل، فنتبرك بكتابه، ونجعل الشرح مرتبا على مسائله وأبوابه، ونبدأ في كل مسألة بشرحها وتبيينها، وما دلت عليه بمنطوقها ومفهومها ومضمونها، ثم نتبع ما يشابهها مما ليس بمذكور في الكتاب، فتحصل المسائل كتراجم الأبواب"[23].

ومما سبق من كلام الموفق، ومن خلال دراستي في كتابه "المغني" اتضح للباحث الإمام موفق الدين ابن قدامة- رحمه الله- انتهج المنهج التالي:

1- رتب الكتاب على ترتيب أبواب ومسائل مختصر الخرقي.

2- يعرض المسألة من المختصر، ويجعلها كالترجمة، فيشرحها شرحاً مفصلاً، ثم يُتبعها بإضافة مسائل تشابهها والتي لم يذكرها الخرقي.

3- يعيّن في رأس المسألة ما اختلف فيه العلماء وما أجمعوا عليه.

4- يذكر رأي الإمام أحمد في المسألة إن كان له قول واحد، أو الروايات المنقولة عنه، ثم يبين المختار منها، ويستدل له.

5- يذكر اختيارات علماء الحنابلة في المسألة، وخاصة من خالف منهم المذهب.

6- يذكر أقوال مجتهدي الصحابة، والتابعين، ومنهم: الإمام محمد ابن سيرين.

7- يذكر أقوال أئمة المذاهب الأربعة، وغيرهم من الأئمة المجتهدين الذين اندثرت مذاهبهم.

8- يذكر أدلة كل قول من أقوال الأئمة من المنقول والمعقول.

9- يرجح من الأقوال ما يبدو له أنه الحق والصواب، من غير تعصب لمذهبه، وقد تجلى بيان ذلك في الفقرات السابقة.

10- يعزو ما أمكن عزوه من الأخبار، والآثار، إلى كتب أئمة الحديث والأثر.

11- يناقش أدلة المخالفين بكل أدب، دون الوقوع في أعراضهم.

المطلب الثاني: ثناء العلماء على كتابه "المغني".

لقد أثنى الكثير من أهل العلم على كتابه "المغني" وليس هذا غريباً، فالكتاب يُعد فاخورة المصنفات في المذهب الحنبلي، وهو من المراجع الأساسية في المذهب، وننقل هنا طائفة من كلامهم، وذلك كالتالي:

1- قال ابن رجب الحنبلي: "واشتغل بتصنيف كتاب "المغني" في شرح الخرقي، فبلغ الأمل في إتمامه، وهو كتاب بليغ في المذهب، عشر مجلدات، تعب عليه، وأجاد فيه وجمل به المذهب، وهو أشهر كتبه"[(24)].

2- قال ابن مفلح: "واشتغل بتأليف أحد كتب الإسلام فبلغ الأمل، وهو كتاب بليغ في المذهب، تعب عليه، وأجاد فيه، وجمَّل به المذهب، وقرأه عليه جماعة"[(25)].

3- قال أبو عمرو بن الصلاح: "ما رأيت مثل الشيخ الموفق، وله مصنفات كثيرة في أصول الدين، وأصول الفقه، واللغة، والأنساب، والزهد، والرقائق، وغير ذلك، ولو لم يكن من تصانيفه إلا «المغني» لكفى وشفى"[(26)].

4- ونقل ابن مفلح عن العز بن عبد السلام أنه قال: " لم تطب نفسي بالفتيا حتى صار عندي نسخة المغني"[27].

5- قال ابن بدران: "وأصبح كتاباً مفيداً للعلماء كافة على اختلاف مذاهبهم، وأضحى المطلع عليه ذا معرفة بالإجماع والوفاق والخلاف والمذاهب المتروكة، بحيث تتضح له مسالك الاجتهاد فيرتفع من حضيض التقليد إلى ذروة الحق المبين، ويمرح في روضة التحقيق"[28].

المبحث الثالث: الأصول المتفق عليها إجمالاً، والتي بنى عليها الإمام محمد بن سيرين آراءه واجتهاداته الفقهية:

المطلب الأول: تعريف الأصول في اللغة والاصطلاح.

الأصول في اللغة: جمع أصل، وهو أساس الشيء الذي يقوم عليه[29]. وأصل كل شيء: ما يستند وجود ذلك الشيء إليه، فالأب أصل للولد، والنهر أصل للجدول[30]. والأصل: ما يتفرع غيره عنه[31].

والأصل في الاصطلاح له عدة معان، أهمها ما يلي:

1- الدليل: كقولهم: أصل هذه المسألة الكتاب والسنة أي: دليلهما، ومنه أيضا أصول الفقه، أي: أدلته، وإنما كان الدليل أصلا؛ لبناء الأحكام عليه، واستنباطها منه.

2- الراجح: كقولهم: الأصل في الكلام الحقيقة، أي: الراجح عند السامع هو الحقيقة لا المجاز.

3- القاعدة المستمرة كقولهم إباحة الميتة للمضطر على خلاف الأصل، وكما يقول الأصوليون: الأصل أن الخاص مقدم على العام عند التعارض، أو القاعدة التي تبنى عليها المسائل، مثل: "بني الإسلام على خمسة أصول[32].

4- الصورة المقيس عليها، وهي ما قيس عليه الفرع بعلة مستنبطة منه[33].

والذي يظهر هو أن إطلاق الأصل على الدليل هو المراد هنا.

المطلب الثاني: بيان الأصول المتفق عليها.

وتشتمل هذه الأصول المتفق عليها، والتي بنى عليها الإمام محمد بن سيرين آراءه واجتهاداته الفقهية على الآتي:

أولاً: القرآن الكريم:

القرآن الكريم هو المصدر الأول للتشريع باتفاق، والذي ترجع إليه كل الأصول، وقد استدل الإمام ابن سيرين- رحمه الله- بنصوص من القرآن الكريم واحتج بها على الأحكام الشرعية، ومن ذلك:

1- استدلاله بظاهر قوله تعالى: ﴿**يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا**﴾ [34]، على أن السجود على الأنف لا يجب، فالله مدحهم بخرورهم على الأذقان في السجود، فإذا سقط السجود على الذقن بالإجماع يصرف الجواز إلى الأنف؛ لأنه أقرب إلى الحقيقة لعدم الفصل بينهما بخلاف الجبهة؛ إذ الأنف فاصل بينهما فكان من الجبهة[35].

2- استدلاله بظاهر قوله تعالى: ﴿ **وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ**﴾ [36]، على حرمة الوطء أثناء الحيض معللاً بكونه أذى، والأذى موجود في المستحاضة فثبت التحريم في حقها[37].

3- استدلاله بعموم قوله تعالى: ﴿**فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**﴾[38]، على مشروعية الاستعاذة من الشيطان الرجيم عند أول كل قراءة للقرآن في الصلاة، وأنه سنة؛ لأن الحكم المترتب على شرط يتكرر بتكرر ذلك الشرط[39].

4- واستدل بعموم قوله تعالى: ﴿ **وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا** ﴾[40]، على أن المرأة إذا وجدت الزاد والراحلة (الاستطاعة) وجب عليها الحج؛ لأن خطاب الناس يتناول الذكور والإناث بلا خلاف، وأن عدم المَحْرم لا يمنع الوجوب؛ لأنه ليس شرطاً في وجوب حجها بحال[41].

5- واستدل بقوله تعالى: ﴿**إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا**﴾ [42]، على أن السعي بين الصفا والمروة في الحج سنة، لا يجب بتركه دم؛ لأن نفي الحرج عن فاعله دليل على عدم وجوبه، فإن هذا رتبة المباح، وإنما ثبت سنيته بقوله: من شعائر الله[43].

6- استدلاله بظاهر قوله تعالى: ﴿**وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ**﴾ [44]، على أن عدة الآيسة ثلاثة أشهر[45].

وقد عارض الإمام محمد بن سيرين- رحمه الله- كثيراً من الآراء والأقوال لمخالفتها ما جاء في القرآن، ومن ذلك:

1- استدلاله بعموم قوله تعالى: ﴿ **وَأُولاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ** ﴾[46]، على أن عدة المرأة تنقضي بالسقط إذا علم أنه ولد، فيدخل في عموم الآية[47].

2- استدلاله بظاهر قوله تعالى: ﴿ **وَقُومُوا لِلَّهِ قانِتِينَ**﴾[48] على عدم جواز صلاة المكتوبة قاعداً لمن هو قادر على القيام، وعلى عدم جواز صلاة القادر على القيام خلف القاعد[49].

3- واستدل بقوله تعالى: ﴿ **فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ** ﴾[50] على اشتراط الولي في عقد الزواج، أن النكاح لا يصح إلا بولي، ولا تملك المرأة تزويج نفسها ولا غيرها، ولا توكيل غير وليها في تزويجها، فإن فعلت، لم يصح النكاح[51].

4- واستدل بظاهر قوله تعالى: ﴿**وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ** ﴾[52] على أن عدة الأمة كعدة الحرة إلا أن تكون مضت في ذلك سُنة، فالسنة أحق أن تتبع[53].

ثانياً: السنة النبوية:

السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع، ومكملة للقرآن الكريم؛ لأن مصدرهما واحد وهو الوحي، قال تعالى: ﴿ **وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى (3) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى**﴾[54]، وذلك من خلال تأكيدها وتقريرها للمقاصد والغايات التي ذكرها القرآن وأشار إليها، ومن خلال ما استقلت ببيانه وانفردت به عن القرآن الكريم، وقد اعتمد عليها الإمام ابن سيرين- رحمه الله- لاستنباط الكثير من الأحكام الشرعية، ولا يتجاوزها برأي متى ما ثبت صحتها إلى النبي- صلى الله عليه وسلم-، ويتضح ذلك في قوله لما سئل عن عدة الأمة، فقال: (ما أرى عدة الأمة إلا كعدة الحرة، إلا أن تكون مضت في ذلك سُنة، فالسنة أحق أن تتبع)[55]. وكان محمد بن سيرين- رحمه الله- لا يقول برأيه إلا شيئاً سمعه[56].

وروي عنه أيضاً أنه قال: كانوا يقولون: "إذا كان الرجل على الأثر فهو على الطريق"[57].

وقد كان- رحمه الله- يكره العمل الذي فيه مخالفة للسنة، فكره تكرار العمرة في السنة مرتين؛ لأن النبي- صلى الله عليه وسلم- لم يفعله، وأن المنقول عنه أنه اعتمر في كل عام مرة[58]. وقد روى محمد بن سيرين عن عمران بن حصين أنه قال: سأله رجل فقال:

رجل طلق، ولم يشهد، وراجع ولم يشهد؟ فقال: «بئسما صنع، طلق في بدعة، وارتجع في غير سنة، ليشهد على طلاقه، وعلى مراجعته، وليستغفر الله»[59].

وذم كل من خالف السنة أو جهلها برأيه المجرد، فقد أخرج البيهقي في المدخل، وابن عبد البر في بيان العلم وفضله عن ابن سيرين بأسانيد جياد، ذم القول بالرأي المجرد[60]، وعن محمد بن سيرين، عن عقبة بن أوس، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم-: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به»[61]. وقال محمد بن سيرين: «لأن يموت الرجل جاهلا خير من أن يقول ما لا يعلم»[62]. وروى أيضاً عن شيخه شريح، أنه قال: اختصم إلى شريح، فقال الذي كاتب: كاتبت عبدي هذا واشترطت ولاءه وداره وميراثه وعقبه، قال: فأبطل شريح ذلك، فقال الرجل: فما ينفعني شرطي منذ ثلاثين سنة، فقال شريح: «شرط الله أحق قبل شرطك، شرطه على لسان نبيه محمد- صلى الله عليه وسلم-، منذ خمسين سنة» [63].

ومن استدلاله بالسنة النبوية على الأحكام الشرعية:

1- استدلاله على وجوب الغسل من غسل الميت بما روى عن سهل بن صالح عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم-: «من غسل ميتاً اغتسل، ومن حمله توضأ»[64].[65].

2- استدلاله على جواز تأخير زكاة الفطر عن يوم العيد بما روى عن أبي هريرة- رضي الله عنه-، قال: وكلني رسول الله- صلى الله عليه وسلم- بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام فأخذته، فقلت: والله لأرفعنك إلى رسول الله- صلى الله عليه وسلم- فذكر الحديث [66]؛ لأن أبا هريرة- رضي الله عنه- أمسك الشيطان ثلاث ليال، وهو يأخذ من التمر [67].

3- واستدلاله بما روي عن أبي هريرة، أن النبي- صلى الله عليه وسلم- قال: «الصوم يوم تصومون، والفطر يوم تفطرون» [68] على أنه إذا حال دون مطلع هلال رمضان غيم، أو قتر، فإن الناس تبع للإمام، فإن صام صاموا، وإن أفطر أفطروا، وأن الصوم والفطر مع الجماعة ومعظم الناس واجب [69].

4- واستدل على وجوب العمرة على من يجب عليه الحج بما روى عن زيد بن ثابت- رضي الله عنه- قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم-: «إن الحج والعمرة فريضتان لا يضرك بأيهما بدأت» [70][71].

5- واستدل على تحريم بيع ما ليس عنده، بما روى عن حكيم بن حزام، أنه قال: «نهاني رسول الله- صلى الله عليه وسلم- عن بيع ما ليس عندي» [72].

ثالثاً: الإجماع:

الإجماع في اللغة: الاتفاق، يقال: هذا أمر مجمع عليه: أي متفق عليه [73]. وفي المعجم الوسيط: (الإجماع) اتفاق الخاصة أو العامة على أمر من الأمور [74].

والإجماع في الاصطلاح: عرف بتعريفات متعددة، وأصحها ما عرفه الآمدي في "الإحكام" بأنه: "اتفاق المجتهدين من أمة محمد- صلى الله عليه وسلم- في عصر من الأعصار على حكم واقعة من الوقائع"[75].

والإجماع من الأصول التي بنى عليها الإمام محمد بن سيرين- رحمه الله- آرائه الفقهية، وهو من الأدلة الشرعية المتفق على الاحتجاج بها في الجملة، واستدل به على كثير من الأحكام الشرعية، وتنوعت صيغ الإجماع عنده، فمرة يقول: (لا أعلمهم يختلفون)، ومرة يقول: (كانوا يقولون)، وأخرى يقول:)وأحق)، (ولا بأس) إذا كان في المسألة إجماع للصحابة، ومن هذه المسائل الفقهية التي استدل عليها بالإجماع ما يأتي:

1- ما روي عن ابن سيرين- رحمه الله- أنه قال: لا أعلمهم يختلفون في أنه يقرأ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة، وفي الأخريين بفاتحة الكتاب[76].

وقد دل على ذلك حديث عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر، بفاتحة الكتاب

وسورة ويسمعنا الآية أحيانا، ويقرأ في الركعتين الأخريين بفاتحة الكتاب»[77].

2- عن ابن سيرين في قوله تعالى: ﴿**مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُم**﴾[78]، قال:

كانوا يقولون: أفضله الخبز واللحم، وأوسطه الخبز والسمن، وأخسه الخبز والتمر[79].

3- قال ابن سيرين: "وأحق الناس بالصلاة على الميت من أوصى له أن يصلي عليه"[80].

وقد دل على ذلك كما قال ابن قدامة في "المغني": "إجماع الصحابة رضي الله عنهم، فقد روي أن أبا بكر أوصى أن يصلي عليه عمر، قاله أحمد، قال: وعمر أوصى أن يصلي عليه صهيب، وأم سلمة أوصت أن يصلي عليها سعيد بن زيد، وأبو بكرة أوصى أن يصلي عليه أبو برزة. وقال غيره: عائشة أوصت أن يصلي عليها أبو هريرة، وابن مسعود أوصى أن يصلي عليه الزبير، ويونس بن جبير أوصى أن يصلي عليه أنس بن مالك، وأبو سريحة أوصى أن يصلي عليه زيد بن أرقم، فجاء عمرو بن حريث وهو أمير الكوفة ليتقدم فيصلي عليه، فقال ابنه: أيها الأمير إن أبي أوصى أن يصلي عليه زيد بن أرقم فقدم زيدا...وهذه قضايا انتشرت فلم يظهر لها مخالف، فكان إجماعاً"[81].

دل على ذلك أيضاً ما قاله ابن عوف: إنه لما مات أنس بن مالك أوصى أن يصلي عليه مولاه محمد بن سيرين ويغسله، وكان ابن سيرين محبوساً، فأتوا الأمير- وهو رجل من بني أسد- فأذن له، فخرج فغسله وكفنه، وصلى عليه في قصر أنس بالطف، ثم رجع فدخل كما هو إلى السجن، ولم يذهب إلى أهله[82].

قلت: فلو لم يكن في المسألة إجماع عندهم لما أُخرج ابن سيرين من السجن لغسله أنس بن مالك- رضي الله عنه- والصلاة عليه تنفيذا لوصيته.

4- أن الإمام محمد بن سيرين كان لا يرى بعد الآي في الصلاة بأساً، وقد رواه الأثرم بإسناده عن يحيى بن وثاب، وطاووس، والحسن، وإبراهيم النخعي، والمغيرة بن حكيم، ومجاهد، وسعيد بن جبير، ولم يعرف لهم في عصرهم مخالف مع أن الظاهر أن ذلك ينتشر ولا يخفى، فيكون إجماعا[83].

رابعاً: القياس:

القياس في اللغة: مصدر قاس، وهو التقدير، ومنه: "قست الثوب بالذراع": إذا قدرته به [84].

والقياس في الاصطلاح: " إلحاق فرع بأصل في حكم لعلة جامعة بينهما"[85].

وقد أخذ الإمام محمد بن سيرين- رحمه الله- بالقياس، وهو من الأصول التي بنى عليها آراءه واجتهاداته الفقهية، إلا أن عمله بالقياس يتوقف على عدم مخالفته لما ثبت عن رسول

الله- صلى الله عليه وسلم-، فلا يحل لأحد استعمال القياس مع ثبوت الخبر عن النبي- صلى الله عليه وسلم- بخلافه، ولهذا كان ابن سيرين يذم القياس على غير أصل، ويقول: «أول من قاس إبليس، وما عبدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس» [86].

ومن المسائل الفقهية التي استدل عليها بالقياس ما يأتي:

1- قياس جواز السواك الرطب للصائم، وإن كان له طعم، على الماء الذي يتمضمض به وله طعم[87].

وقد دل على هذا القياس ما أخرجه البخاري معلقاً عن ابن سيرين أنه قال: «لا بأس بالسواك الرطب» قيل: له طعم؟ قال: «والماء له طعم وأنت تمضمض به»[88]. وقد أخرجه أبو بكر ابن أبي شيبة في مصنفه، عن عقبة بن أبي حمزة المازني، قال: أتى ابن سيرين رجل، فقال: ما ترى في السواك للصائم؟ قال: «لا بأس به» قال: إنه جريدة وله طعم، قال: «الماء له طعم وأنت تمضمض» [89][90].

2- من فاته شيء من التكبير في صلاة الجنازة فإنه يقضي ما فاته قياساً على سائر الصلوات[91].

3- إن المصلي إذا سها عن سجود السهو، وسلم، وصرف وجهه عن القبلة، لم يبن، ولم يسجد للسهو؛ لأن صرف الوجه عن القبلة مفسد للصلاة كالكلام فيمنعه من البناء[92].

المبحث الرابع: الأصول المختلف فيها، والتي بنى عليها الإمام محمد بن سيرين آراءه واجتهاداته الفقهية:

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الاجتهاد، ومشروعيته، وشروط صحته.

أولاً: تعريف الاجتهاد في اللغة والاصطلاح:

الاجتهاد في اللغة: افتعال من الجَهد، وهو المشقة، يقال: جهد دابته وأجهدها، إذا حمل عليها في السير فوق طاقتها. وجهد الرجل في كذا، أي: جد فيه وبالغ. والجُهد، وهو الوسع والطاقة، قال الله تعالى: ﴿ **وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ** ﴾ [93][94].

إذاً: الاجتهاد في اللغة يدور على معنى بذل الوسع والطاقة في طلب الأمر، وتحمل المشقة من أجل الوصول له.

والاجتهاد في الاصطلاح: عرف بتعريفات متعددة، وأهمها ما يأتي:

عرفه الشيرازي بأنه: "استفراغ الوسع وبذل المجهود في طلب الحكم الشرعي"[95].

وعرفه الآمدي بأنه: "استفراغ الوسع في طلب الظن بشيء من الأحكام الشرعية على وجه يحس من النفس العجز عن المزيد فيه"[96].

وعرفه ابن الحاجب بأنه: "استفراغ الفقيه الوسع لتحصيل ظن بحكم شرعي"[97].

وعرفه العلامة الشوكاني بأنه: "بذل الوسع في نيل حكم شرعي عملي بطريق الاستنباط"[98].

والذي يظهر من خلال هذه التعريفات أن تعريف العلامة الشوكاني- رحمه الله- للاجتهاد هو المختار؛ لكونه يدل على حقيقة الاجتهاد الاصطلاحي، والله أعلم.

شرح التعريف وبيان محترزاته:

فقوله: بذل الوسع: يخرج ما يحصل مع التقصير، فإن معنى بذل الوسع: أن يحس من نفسه العجز عن مزيد طلب.

ويخرج بالشرعي اللغوي، والعقلي، والحسي، فلا يسمى من بذل وسعه في تحصيلها مجتهدا اصطلاحا، وكذلك بذل الوسع في تحصيل الحكم العلمي، فإنه لا يسمى اجتهادا عند الفقهاء، وإن كان يسمى اجتهادا عند المتكلمين.

ويخرج بطريق الاستنباط نيل الأحكام من النصوص ظاهرا، أو حفظ المسائل، أو استعلامها من المفتي، أو بالكشف عنها في كتب العلم، فإن ذلك وإن كان يصدق عليه الاجتهاد اللغوي، فإنه لا يصدق عليه الاجتهاد الاصطلاحي[99].

ثانياً: مشروعية الاجتهاد:

الاجتهاد مطلوب في الشرع، وهو أصل من أصول الشريعة، وقد دل على مشروعيته الكتاب والسنة والإجماع:

أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾[100]، فالأمر بطاعة الله والرسول هو باتباع نصوص الكتاب والسنة، والمراد بالردّ إلى الله والرسول عند التنازع فيما لم يرد فيه نص هو النظر في الكتاب والسنة لمعرفة علل الأحكام، ومقاصد الشريعة، وقواعدها العامة للاستنباط والاجتهاد والاستدلال على الأحكام الشرعية، وهذا هو الاجتهاد الشرعي الذي أوجبه الله تعالى لبيان الحكم لما يحدث بين الناس من قضايا لم يرد فيها نص، فيعملون بشرع الله، ويتجنبون الهوى والباطل[101].

أما السنة: ما روي عن عمرو بن العاص، أنه سمع رسول الله- صلى الله عليه وسلم- يقول: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر»[102].

فالحديث صريح في تجويز الاجتهاد، والدعوة إليه، والترغيب فيه، قال النووي- رحمه الله-: "قال العلماء: أجمع المسلمون على أن هذا الحديث في حاكم عالم أهل للحكم فإن أصاب فله أجران أجر باجتهاده وأجر بإصابته، وإن أخطأ فله أجر باجتهاده"[103]. وقال أيضاً في موضع آخر في شرحه للحديث: "وهذا دليل على أنه وكل بعض الأحكام إلى اجتهاد العلماء، وجعل لهم الأجر على الاجتهاد"[104].

أما الإجماع: أجمع الصحابة ومن بعدهم على مشروعية الاجتهاد، فكان الخلفاء الراشدون، وسائر الصحابة رضوان الله عليهم إذا وقعت واقعة، أو حدثت قضية، رجعوا إلى كتاب الله، فإن لم يجدوا فيه حكما، رجعوا إلى السنَّة، وسأل بعضهم الآخر، فإن لم يجدوا فيها حكم القضية، فزعوا إلى الاجتهاد حسب الأسس والأصول والقواعد والمنهج الذي دَرَّبَهم عليه رسول الله- صلى الله عليه وسلم-، حتى تواتر ذلك عن الصحابة، ولم يخالف في ذلك أحد، فكان إجماعًا[105]. وسار عليه سلف الأمة وخلفها حتى وقتنا الحاضر، وسيبقى كذلك حتى تقوم الساعة.

ثالثاً: شروط صحة الاجتهاد:

صحة الاجتهاد تكون بمعرفة الأصول الشرعية ومعرفتها بستة شروط:

الشرط الأول: أن يكون عارفا بلسان العرب من لغة وإعراب، ومعانى كلامهم في الأوامر والنواهي، والعموم والخصوص إلى غير ذلك.

الشرط الثاني: أن يكون مشرفاً على ما تضمنه الكتاب من الأحكام الشرعية من عموم وخصوص، ومبين ومجمل، وناسخ ومنسوخ بنص أو فحوى أو ظاهر أو مجمل؛ ليستعمل النص فيما ورد والفحوى فيما يفيده، والظاهر فيما يقتضيه والمجمل يطلب المراد منه.

الشرط الثالث: معرفة ما تضمنته السنة من الأحكام.

الشرط الرابع: معرفة الإجماع والاختلاف، وما ينعقد به الإجماع وما لا ينعقد به الإجماع، وما يعتد به في الاجماع ومن لا يعتد به في الإجماع؛ ليتبع الإجماع ويجتهد في الاختلاف.

الشرط الخامس: معرفة القياس والاجتهاد، والأصول التي يجوز تعليلها وما لا يجوز تعليلها، والأوصاف التي يجوز أن يعلل بها وما لا يجوز أن يعلل بها، وترتيب الأدلة بعضها على بعض، ومعرفة الأولى فيها فيقدم الأولى ويؤخر ما لا يكون أولى، ويعرف وجوه الترجيح ليقدم الراجح على المرجوح.

الشرط السادس: أن يكون ثقة مأموناً غير متساهل في أمر الدين [106].

المطلب الثاني: المسائل التي عمل فيها الإمام محمد بن سرين بالاجتهاد.

لقد أخذ الإمام محمد بن سيرين- رحمه الله- بالاجتهاد، وهو من الأصول التي بنى عليها آراءه الفقهية، وروي عنه أنه قال: لم يكن أحد بعد النبي- صلى الله عليه وسلم- أهيب لما لا يعلم من أبي بكر رضي الله عنه، ولم يكن أحد بعد أبي بكر أهيب لما لا يعلم من عمر رضي الله عنه، وإن أبا بكر نزلت به قضية فلم يجد في كتاب الله منها أصلا ولا في السنة أثرا فاجتهد رأيه، ثم قال: «هذا رأيي فإن يكن

صوابا فمن الله وإن يكن خطأ فمني وأستغفر الله» [107].

وهذا القول إقرار منه - رحمه الله- على أنه كان يقول بالاجتهاد في المسائل التي لم يجد في كتاب الله منها أصلا، ولا في سنة النبي- صلى الله عليه وسلم-، ومن المسائل التي عمل فيها الإمام محمد بن سرين بالاجتهاد:

1- أن الصحابة- رضي الله عنهم- لما اختلفوا في زوج وأبوين وامرأة وأبوين على قولين، جاء ابن سيرين فأحدث قولا ثالثا، فقال في امرأة وأبوين بقول ابن عباس (وهو أن للزوج النصف ثلث المال كله للأم)، وفي زوج وأبوين بقول سائر الصحابة (وهو أن للزوج

النصف، والأم ثلث ما بقي، وما بقي فللأب)، لأنا لو فرضنا للأم ثلث المال في زوج وأبوين، لفضلناها على الأب، ولا يجوز ذلك، وفي مسألة المرأة، لا يؤدي إلى ذلك[108]، وأقره الناس على هذا الخلاف، ولم ينكروا عليه مخالفة الإجماع؛ لأن ابن سيرين عاصر الصحابة، والتّابعيُّ إذا عاصر الصّحابةَ، وهو من أهل الاجتهاد، [فهو من أهل الإجماع] لا سيَّما مع قولنا باشتراط انقراض العصر لانعقاد الإجماع[109].

2- ما روى الإمام محمد بن سيرين، عن عمران بن حصين، «أن رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته، لم يكن له مال غيرهم، فدعا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجزأهم أثلاثا، ثم أقرع بينهم، فأعتق اثنين، وأرق أربعة، وقال له قولا شديدا»[110]، قال محمد بن سيرين: لو لم يبلغني أن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- قاله لجعلته رأيي[111].

المطلب الثالث: بيان الأصول المختلف فيها.

وتشتمل هذه الأصول المختلف فيها، والتي بنى عليها الإمام محمد بن سيرين آراءه واجتهاداته الفقهية على الآتي:

أولاً: الاستحسان:

الاستحسان في اللغة: استفعال من الحسن، وهو عد الشيء واعتقاده حسنا، تقول استحسنت كذا، أي: اعتقدته حسنا[112].

والاستحسان في الاصطلاح له تعاريف متعددة، ولكنها مهما اختلفت في ألفاظها فإنها متقاربة في المعنى، وبيانها كالتالي:

1- العدول عن قياس إلى قياس أقوى منه[113].

2- العدول بحكم المسألة عن حكم نظائرها بدليل يخصها[114].

3- القول بأقوى الدليلين[115].

4- ترك القياس والأخذ بما هو أرفق للناس[116].

فالاستحسان أصل من الأصول التي بنى عليها الإمام محمد بن سيرين اجتهاداته وآراءه الفقهية، فالعدول بحكم المسألة عن حكم نظائرها بدليل يخصها، وهذا ما يسمى باستحسان النص، وهو العدول عن القياس لوجود النص الشرعي من السنة الذي يعارض

هذا القياس، ومن أمثلة ذلك:

إن صوف الميتة وشعرها طاهر قياساً على الشعر المأخوذ من الحيوان حال الحياة، فإذا كان الشعر المأخوذ من الحيوان حال الحياة طاهراً، كان الشعر بعد الموت طاهرا[117]، لكن الإمام ابن سيرين- رحمه الله- استحسن غسلها؛ لأن الجلد قد يعرق بعد الموت، ولما روي عن أم سلمة- رضي الله عنها- زوجة النبي- صلى الله عليه وسلم- قالت: سمعت رسول الله- صلى الله عليه وسلم- يقول: «لا بأس بمسك الميتة إذا دبغ ولا بأس بصوفها وشعرها وقرونها إذا غسل بالماء»[118][119].

ثانياً: قول الصحابي:

الصحابي في اللغة: مشتق من الصحبة، وكل شيء لآزم شيئاً فقد استصحبه[120].

والصحابي في الاصطلاح: "هو من لقي النبيّ- صلّى الله عليه وسلم- في حياته مسلما ومات على إسلامه"[121].

والصحابة هم الذين لازموا رسول الله- صلى الله عليه وسلم- بقدر ما تسمح لهم ظروفهم، واطلعوا على مقاصد الشريعة، ورأوا أسباب النزول، وشاهدوا التطبيق الصحيح للقرآن الكريم، وتكوَّن عند أكثرهم ثروة علمية وملكة فقهية، تصدوا بعد وفاة رسول الله للتدريس والإفتاء والقضاء والحكم والاجتهاد فيما يسوغ الاجتهاد فيه، ووصلوا إلى آراء اجتهادية نقلها عنهم التابعون ودوَّنها العلماء.

وقول الصحابي عند الإمام محمد بن سيرين- رحمه الله- حجة يرجع إليه في تشريع الأحكام، وهو أصل من الأصول التي بنى عليها اجتهاداته وآراءه الفقهية، وقد قال في كثير من المسائل التي لم يرد فيها نص أو إجماع أو قياس معتبر بقول الصحابي، ومن ذلك:

1- ما روي عن محمد بن سيرين أنه كان يرى أنه لا بأس بالسفر يوم الجمعة، ما لم يحضر وقت الصلاة، لقول عمر- رضي الله عنه-: الجمعة لا تحبس عن سفر[122].

2- عن ابن سيرين أنه قال: «لا بأس بالترويح[123] في الصلاة»[124]، لما روي عن عبيدة ابنة نابل[125] مولاة عائشة ابنة سعد[126] قالت: «رأيت عائشة ابنة سعد تنفض درعا في الصلاة، أي تروح به»[127].

3- عن ابن سيرين أنه قال: إذا صلى الإمام بالجماعة وهو حنب، أو محدث، وجهل المأموم حدثه، فإن الإمام يعيد الصلاة، وكذلك المأمومين يعيدون[128]، لما روي عن علي- رضي الله عنه- «أنه صلى بالقوم وهو جنب فأعاد ثم أمرهم فأعادوا»[129].

4- أن الإمام ابن سيرين كان يرى أنه لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع؛

لقول علي رضي الله عنه: «لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع»[130][131].

5- قال ابن سيرين: إذا دفع إلى رجل ثوبا، وقال: بعه بكذا، فما ازددت فهو لك صح، لما روى عطاء، عن ابن عباس، أنه كان لا يرى بأسا أن يعطي الرجل الرجل الثوب أو غير ذلك، فيقول: بعه بكذا وكذا، فما ازددت فهو لك، ولا يعرف له في عصره مخالف[132].

واحتجاجه- رحمه الله- بقول الصحابي هو إذا كان قوله غير معارض أو مخالف لما صح عن النبي- صلى الله عليه وسلم-، فإذا كان قوله معارضاً أو مخالفاً له قدم السنة لمكانتها في التشريع.

وأما إذا تعدد قول الصحابي في مسألة معينة، فإنه كان يتحرى الصحيح منها، ومن ذلك:

1- مسألة مقدار تعميق القبر: روي عن عمر- رضي الله عنه- روايتين، الأولى: أنه يعمق القبر إلى صدر الرجل. والثانية: أنه يعمق القبر قدر قامة وبسطة.

واختار ابن سيرين- رحمه الله- الصحيح منها، فقد كان يستحب أن يعمق القبر إلى الصدر[133].

2- مسألة "السدل في الصلاة": فقد روي عن ابن عمر- رضي الله عنهما- روايتين، الأول: أنه كان يسدل ثوبه في الصلاة. والثانية: أنه كره السدل في الصلاة مخالفة لليهود وقال: «إنهم يسدلون»[134].

واختار ابن سيرين- رحمه الله- الصحيح منها، فقال: السدل في الصلاة لا بأس به، وكان يسدل فوق قميصه[135].

ثالثاً: الاستصحاب:

الاستصحاب في اللغة: مأخوذ من الصحبة، قال ابن فارس: "الصاد والحاء والباء أصل واحد يدل على مقارنة شيء ومقاربته، وكل شيء لاءمَ شيئاً فقد استصحبه[136].

وقال في القاموس: استصحبه دعاه إلى الصحبة ولازمه[137].

فيكون معنى الاستصحاب في اللغة: الملازمة وعدم المفارقة والملاءمة.

والاستصحاب في الاصطلاح الفقهي: هو الحكم بثبوت أمر في الزمان الثاني بناء على أنه كان ثابتا في الزمان الأول[138].

والاستصحاب له أنواع، ومن أنواعه:

1- استصحاب الماضي للحال: وقد أخذ الإمام محمد بن سيرين- رحمه الله- باستصحاب الماضي للحال كدليل على بعض آرائه واجتهاداته الفقهية، فقال في صوف الميتة وشعرها: بأنها طاهرة؛ لأن صوفها وشعرها طاهرة قبل الموت فتكون طاهرة بعده، وإذا كانت نجسة قبل الموت فتكون نجسة بعده عملاً بالاستصحاب[139].

وهذا القسم (استصحاب الماضي للحال) متفق عليه عند جميع المذاهب، وهو الذي دل عليه تعريف الاستصحاب الفقهي السابق، ومعناه أن الشيء إذا كان على حال في الزمان الماضي فهو على حاله في المستقبل ما لم يوجد ما يغيره[140].

2- استصحاب البراءة الأصلية: هو ما دل العقل على براءتها، ولم يثبته الشرع بالدليل السمعي[141].

وقد أخذ الإمام محمد بن سيرين- رحمه الله- باستصحاب البراءة الأصلية، فرخص للمأمومين أن يقفوا بين السواري[142] في الصلاة؛ لأنه لا دليل على المنع منه[143].

رابعاً: سد الذرائع:

سد الذرائع مركب إضافي من كلمتين (سد)، و(الذرائع)، وسيتم تعريف كل كلمة منه على حدة، وذلك على النحو التالي:

1ـ تعريف سد الذرائع في اللغة:

السد في اللغة: المنع، يقال: سدَّ عليه باب الكلام، أي: منعه منه. والسد: القطع، يقال: ما سددت على خصم، أي: ما قطعت عليه[144]. والسد: إغلاق الخلل، وردم الثلم، يقال: سده يسده سدا فانسد واستد وسدده، أي: أَصلحه وأَوثقه[145].

والذريعة في اللغة: الوسيلة، يقال: تذرع فلان بذريعة، أي: توسل[146]. والذريعة:

السبب إلى الشيء، يقال: فلان، ذريعتي إليك، أي: سببي الذي أتسبب به إليك[147].

وعلى ضوء تعريف كلمة (سد)، وكلمة (الذرائع)، في اللغة، يمكن أن نخلص إلى تعريف هذا المركب الإضافي (سد الذرائع) في اللغة بأنه: منع وقطع وإغلاق الوسيلة والسبب الموصل إلى الشيء الذي هو مفسدة وضرر. أو منع ما كان وسيلة إلى الفساد.

2ـ تعريف سد الذرائع في الاصطلاح:

إن التعريف المختار لسد الذريعة بمعناها الخاص: "هو منع كل وسيلة مباحة مفضية في الغالب إلى فعل المحظور، وكانت مفسدتها أرجح من مصلحتها"[148].

وقد عمل الإمام محمد بن سيرين- رحمه الله- بأصل سد الذرائع في بعض آرائه واجتهاداته الفقهية، ومن ذلك:

1- ما روي عن ابن سيرين أنه قال: "من رأى هلال شهر رمضان وحده فإنه يفطر، ولا يصوم إلا في جماعة الناس؛ لئلا يكون ذريعة إلى إفطار الفساق محتجين بما احتج به"[149].

2- أنه كره كتابة العلم خشية اختلاطه بالوحي، والانشغال به عنه، وكان يقول: والله ما كتبت حديثا قط[150]".

وروي عنه أنه قال: "لو كنت متخذا كتابا، لاتخذت رسائل النبي صلى الله عليه وسلم"[151]. وكان ابن سيرين: لا يكتب ولا يكتب[152].

3- ما روي عنه أنه كان يكره أن يكون في المصحف شيء من النقط، أو التشكيل، معللاً ذلك بقوله: (إني أخشى أن تزيدوا في الحروف)[153].

وكل هذه الأمثلة دالة على استدلاله بأصل سد الذرائع في المسائل التي بنى عليها اجتهاداته وآرائه الفقهية.

الخاتمة:

أولاً: النتائج:

1- الإمام محمد بن سيرين علم بارز من أعلام التابعين، فقيه، مفسر، مقرئ، محدث، عالم كبير ومجتهد، حجة، ثقة، برع ونبغ واشتهر وعُرِف بالعلم، وكان فقيهاً وإماماً في الأحكام، وله فتاواه التي تجعله من أئمة العلم من التابعين.

2- كان الإمام محمد بن سيرين شديد الحرص على اتباع الدليل، واقتفاء آثار السلف الصالح كما يظهر ذلك في كثير من المسائل التي بنى فقهه فيها.

3- أثبت البحث أن الإمام محمد بن سيرين كان له آراء واجتهادات في كثير من المسائل الفقهية، والتي كانت محل اهتمام كبير لدى تلامذته، وكل من جاء بعده من الفقهاء والعلماء التابعين، فقد أخذوا أقواله وفتاويه بعين الاعتبار، ودونوها في مصنفاتهم وكتبهم، ومنهم العلامة الموفق ابن قدامة المقدسي، وأن اجتهاده مبني على أصول، وهي المصادر الأساسية للتشريع، والمتمثلة بـ: القرآن الكريم، والسنة النبوية، والإجماع، والقياس على أصل، والاستحسان، وقول الصحابي، والاستصحاب، وسد الذرائع.

4- أن المقصد من هذه الدراسة معرفة الأصول والمصادر التي بنى عليها الإمام محمد بن سيرين آراءه واجتهاداته الفقهية، لينتفع بها العلماء وطلاب العلم.

ثانياً: التوصيات:

يوصي الباحثان بالآتي:

1- إحياء مرجعية الكتاب والسنة، ولا يتأتى ذلك إلا بإيجاد الربانية في الأمة بالتربية السليمة ونشر العلم والمعرفة.

2- دراسة آراء الإمام محمد بن سيرين الفقهية- دراسة مقارنة، لمعرفة من وافقه من فقهاء المذاهب الأربعة ومن خالفه فيها، والأصول التي بنى كل فريق فقهه عليها.

قائمة المصادر والمراجع:

❁ القرآن الكريم.

1) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي الشافعي، أبو الفضل، فتح الباري شرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة - بيروت، 1379هـ.

2) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، أبو الفضل، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1، 1415هـ.

3) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، أبو الفضل، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1415هـ.

4) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، أبو الفضل، تهذيب التهذيب، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط1، 1326هـ.

5) ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، أبو عبد الله، مسند الإمام أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ-2001م.

6) ابن خلكان، شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر البرمكي، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر- بيروت، ط1، 1971م.

7) ابن دقيق العيد، تقي الدين محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، أبو الفتح، شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية، مؤسسة الريان، ط6، 1424هـ-2003م.

8) ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد، السَلامي، البغدادي، الدمشقي، ذيل طبقات الحنابلة، تحقيق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان- الرياض، ط1، 1425هـ-2005م.

9) ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1، 1410هـ-1990م.

10) ابن سيده، علي بن إسماعيل المرسي، أبو الحسن، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1421هـ-2000م، (402/8).

11) إبراهيم مصطفى/ أحمد الزيات/ حامد عبد القادر/ محمد النجار، المعجم الوسيط، دار الدعوة، بدون طبعة وبدون تاريخ.

12) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الجرح والتعديل، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية- بحيدر آباد الدكن- الهند، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط1، 1271هـ-1952م.

13) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي، أبو عمر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط1، 1412هـ-1992م.

14) ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله، أبو القاسم، تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: 1415هـ-1995م.
15) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، عام النشر: 1399هـ-1979م.
16) ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم الدينوري، أبو محمد، المعارف، تحقيق: ثروت عكاشة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط2، 1992م.
17) ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي، أبو محمد، المغني، مكتبة القاهرة، بدون طبعة، تاريخ النشر: 1388هـ-1968م.
18) ابن مفلح، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد، أبو إسحاق، المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، تحقيق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة الرشد- الرياض- السعودية، ط1، 1410هـ-1990م.
19) ابن منظور، محمد بن مكرم بن على الأنصاري، أبو الفضل، دار صادر- بيروت، ط3، 1414هـ
20) ابن يونس، عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي، أبو سعيد، تاريخ ابن يونس المصري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ.
21) أبو بكر بن أبي داود، عبد الله بن سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، كتاب المصاحف، تحقيق: محمد بن عبده، الفاروق الحديثة- مصر/ القاهرة، ط1، 1423هـ-2002م.
22) أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد- الرياض، ط1، 1409هـ.
23) ابن الجزري، شمس الدين محمد بن محمد بن يوسف، غاية النهاية في طبقات القراء، مكتبة ابن تيمية، الطبعة: 1351هـ.
24) أبو بكر بن أبي عاصم، أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، السنة، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، ط1، 1400هـ.
25) أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، معرفة الصحابة، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط1، 1419هـ-1998م.
26) أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، السعادة - بجوار محافظة مصر، 1394هـ-1974م.
27) الآجُرِّيُّ، محمد بن الحسين بن عبد الله البغدادي، أبو بكر، الشريعة، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، دار الوطن - الرياض / السعودية، ط2، 1420هـ-1999م.
28) الأزهري، محمد بن أحمد الهروي، أبو منصور، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط1، 2001م.

29) الإسنوي، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الشافعيّ، نهاية السول شرح منهاج الوصول، دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان، ط1، 1420هـ-1999م.
30) آل بورنو، محمد صدقي بن أحمد بن محمد الغزي، أبو الحارث، الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط4، 1416هـ-1996م.
31) آل زهوي، الداني بن منير، أبو عبد الله، سلسلة الآثار الصحيحة أو الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين، راجعه: عبد الله بن صالح العبيلان، دار الفاروق، ط1، (جـ 1: 1424هـ-2003م).
32) الألباني، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - بيروت، ط2، 1405هـ-1985م.
33) الآمدي، سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي، أبو الحسن، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان، بدون طبعة.
34) ابن العماد، عبد الحي بن أحمد بن محمد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق- بيروت، ط1، 1406هـ-1986م.
35) الباجي، سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الأندلسي، الحدود في الأصول، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1، 1424هـ-2003م.
36) البخاري، محمد بن إسماعيل الجعفي، أبو عبدالله، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ.
37) البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، أبو عبد الله، التاريخ الكبير، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، بدون تاريخ.
38) البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس الحنبلي، كشاف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية، بدون طبعة.
39) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر، المدخل إلى السنن الكبرى، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي- الكويت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
40) التركي، عبدالله عبد المحسن التركي، المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته، مؤسسة الرسالة ناشرون، ط1، 1423هـ- 2002م.
41) الترمذي، سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى، تحقيق وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي- مصر، ط2، 1395هـ-1975م.
42) الجوزجاني، سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني، أبو عثمان، التفسير من سنن سعيد بن منصور، دراسة وتحقيق: د سعد بن عبد الله آل حميد، دار الصميعي للنشر والتوزيع، ط1، 1417هـ-1997م.
43) الجوهري، إسماعيل بن حماد الفارابي، أبو نصر، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين- بيروت، ط4، 1407هـ-1987م.

44) الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1411هـ- 1990م.
45) ابن النجار، محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي الحنبلي، شرح الكوكب المنير، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط2، 1418هـ-1997م.
46) الحميري، نشوان بن سعيد اليمني، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري- مطهر بن علي الإرياني- د يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق- سورية)، ط1، 1420هـ-1999م.
47) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد، أبو بكر، تاريخ بغداد وذيوله، دار الكتب العلمية- بيروت، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، 1417هـ
48) الخوارزمي، برهان الدين ناصر بن عبد السيد أبى المكارم ابن على، أبو الفتح، المغرب في ترتيب المعرب، دار الكتاب العربي، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
49) الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي، أبو الحسن، سنن الدارقطني، تحقيق وتعليق: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط1، 1424هـ-2004م.
50) الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود البغدادي أبو الحسن، المؤتلف والمختلف، تحقيق: موفق بن عبد الله، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط1، 1406هـ-1986م.
51) الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، السعودية، ط1، 1412هـ-2000م.
52) الدبو، إبراهيم فاضل، بحث منشور في مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد التاسع، تصدر عن منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة.
53) الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، أبو عبد الله، تذكرة الحفاظ، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط1، 1419هـ-1998م.
54) الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، أبو عبد الله، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3، 1405هـ-1985م.
55) الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، أبو عبد الله، المقتنى في سرد الكنى، تحقيق: محمد صالح المراد، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط1، 1408هـ
56) ابن الوردي، عمر بن مظفر بن عمر بن محمد ابن أبي الفوارس الكندي، تاريخ ابن الوردي، دار الكتب العلمية- لبنان/ بيروت، ط1، 1417هـ-1996م.

57) الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، العبر في خبر من غبر، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية- بيروت، بدون طبعة.
58) الزحيلي، محمد مصطفى، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق- سوريا، ط2، 1427هـ-2006م.
59) زين الدين الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية- الدار النموذجية، بيروت- صيدا، ط5، 1420هـ-1999م.
60) الساعدي، أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الخزرجي الأنصاري اليمني، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية/ دار البشائر- حلب/ بيروت، ط5، 1416هـ.
61) سبط ابن الجوزي، شمس الدين يوسف بن قِزْأُوغلي بن عبد الله، أبو المظفر، مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، تحقيق وتعليق: محمد أنس الخن، دار الرسالة العالمية، دمشق- سوريا، ط1، 1434هـ-2013م.
62) السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان، أبو الخير، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1، 1414هـ-1993م.
63) السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي التميمي الشافعي، قواطع الأدلة في الأصول، تحقيق: محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1418هـ-1999م.
64) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، طبقات الحفاظ، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1، 1403هـ.
65) الشريف الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين، التعريفات، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط1، 1403هـ-1983م.
66) شمس الدين الأصفهاني، محمود بن عبد الرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، تحقيق: محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، ط1، 1406هـ-1986م.
67) ابن بدران، عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، تحقيق: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط2، 1401هـ.
68) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق- كفر بطنا، دار الكتاب العربي، ط1، 1419هـ-1999م.
69) الشيباني، خليفة بن خياط بن خليفة العصفري البصري، أبو عمرو، طبقات خليفة بن خياط، رواية: أبي عمران موسى بن زكريا التستري (ت ق 3هـ)، محمد بن أحمد الأزدي (ت ق 3هـ)، تحقيق: د/ سهيل زكار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، سنة النشر: 1414هـ-1993م.
70) الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف، أبو اسحاق، التبصرة في أصول الفقه، تحقيق: د. محمد حسن هيتو، دار الفكر- دمشق، ط1، 1403هـ.

71) الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف، أبو اسحاق، اللمع في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، ط2، 2003م- 1424هـ

72) الشيرازي، إبراهيم بن علي، أبو اسحاق، طبقات الفقهاء، تحقيق: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت- لبنان، ط1، 1970م.

73) الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث- بيروت، عام النشر: 1420هـ-2000م.

74) الصنعاني، عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني، أبو بكر، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي- الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي- بيروت، ط2، 1403هـ.

75) الطاهر بن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد التونسي، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر- عام النشر: 1425هـ-2004م.

76) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط2.

77) العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح الكوفي، تاريخ الثقات، دار الباز، ط1، 1405هـ-1984م.

78) ابن بطة، عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري، أبو عبد الله، الإبانة الكبرى، تحقيق: رضا بن نعسان معطي، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض- ، ط2، 1415هـ-1994م.

79) العراقي، أحمد بن عبد الرحيم، الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، تحقيق: محمد تامر حجازي، دار الكتب العلمية، ط1، 1425هـ-2004م.

80) العظيم أبادي، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، عون المعبود شرح سنن أبي داود، دار الكتب العلمية- بيروت، ط2، 1415هـ.

81) علاء الدين البخاري، عبد العزيز بن أحمد بن محمد الحنفي، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

82) الفراهيدي، الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، بدون طبعة.

83) الفيروز آبادى، مجد الدين محمد بن يعقوب، أبو طاهر، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، ط8، 1426هـ-2005م.

84) الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الحموي، أبو العباس، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية- بيروت، بدون طبعة.

85) قلعجي، محمد رواس- قنيبي، حامد صادق، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، 1408هـ-1988م.

86) المارديني، شمس الدين محمد بن عثمان بن علي الشافعي، الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات في أصول الفقه، تحقيق: عبد الكريم بن علي محمد بن النملة، مكتبة الرشد- الرياض، ط3، 1999م.
87) الماوردي، علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، أبو الحسن، الأحكام السلطانية، دار الحديث- القاهرة، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
88) مرتضى الزَّبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، بدون طبعة.
89) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي، أبو حاتم، مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، تحقيق وتعليق: مرزوق على ابراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع- المنصورة، ط1، 1411هـ-1991م.
90) المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط1، 1400هـ- 1980م.
91) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسن، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
92) المنياوي، محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف، أبو المنذر، الشرح الكبير لمختصر الأصول من علم الأصول، المكتبة الشاملة، مصر، ط1، 1432هـ-2011م.
93) النووي، محيي الدين يحيى بن شرف النووي، أبو زكريا، المجموع شرح المهذب، دار الفكر، بدون طبعة.
94) النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، أبو زكريا، تهذيب الأسماء واللغات، شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
95) النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، أبو زكريا، خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة- لبنان- بيروت، ط1، 1418هـ-1997م.
96) النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، أبو زكريا، شرح النووي على مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط2، 1392هـ.
97) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي، أبو عمر، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، السعودية، ط1، 1414هـ-1994م.

الهوامش:

(1) ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية– بيروت، ط1، 1410هـ–1990م، (143/7)، الشيرازي، إبراهيم بن علي، أبو اسحاق، طبقات الفقهاء، تحقيق: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت– لبنان، ط1، 1970م، (88/1)، ابن الجزري، شمس الدين محمد بن محمد بن يوسف، غاية النهاية في طبقات القراء، مكتبة ابن تيمية، الطبعة: 1351هـ، (151/2).

(2) ابن سعد، الطبقات الكبرى، (152/7)، العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح الكوفي، تاريخ الثقات، دار الباز، ط1، 1405هـ-1984م، (405/1)، الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، أبو عبد الله، تذكرة الحفاظ، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط1، 1419هـ-1998م، (62/1).

(3) ابن سعد، الطبقات الكبرى، (143/7)، ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم الدينوري، أبو محمد، المعارف، تحقيق: ثروت عكاشة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط2، 1992م، (442/1).

(4) ابن سعد، الطبقات الكبرى، (143/7)، الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، أبو عبد الله، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3، 1405هـ-1985م، (607/4).

(5) وهم: أنس بن سيرين، ومعبد بن سيرين، ويحيى بن سيرين، وحفصة بنت سيرين، وكريمة بنت سيرين، حمل عن ستتهم العلم، هؤلاء الإخوة كلهم ثقات. (انظر: ابن قتيبة، المعارف، (442/1).

(6) النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، أبو زكريا، تهذيب الأسماء واللغات، شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، بدون طبعة، وبدون تاريخ، (83/1).

(7) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد، أبو بكر، تاريخ بغداد وذيوله، دار الكتب العلمية- بيروت، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، 1417هـ، (418/2).

(8) ابن سعد، الطبقات الكبرى، (144/7)، ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، أبو الفضل، تهذيب التهذيب، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط1، 1326هـ، (215/9).

(9) النووي، تهذيب الأسماء واللغات، (83/1).

(10) وهم: عبيدة السلماني، وشريح القاضي، والحارث الأعور، وعلقمة بن قيس.(انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (439/12)، السيوطي، طبقات الحفاظ، (27/1).

(11) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، (417/2).

(12) ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ط1، 1971هـ، (182/4)، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، (415/2).

(13) ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله، أبو القاسم، تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: 1415هـ-1995م، (200/53).

(14) المرجع السابق، (203/53).

(15) البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، أبو عبد الله، التاريخ الكبير، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، بدون تاريخ، (90/1).

(16) ابن يونس، عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي، أبو سعيد، تاريخ ابن يونس المصري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ، (207/2).

(17) ابن سعد، الطبقات الكبرى، (143/7)، ابن عساكر، تاريخ دمشق، (174/53).

(18) ابن سعد، الطبقات الكبرى، (143/7).

(19) الشيباني، خليفة بن خياط بن خليفة العصفري البصري، أبو عمرو، طبقات خليفة بن خياط، رواية: أبي عمران موسى بن زكريا التستري (ت ق 3هـ)، محمد بن أحمد الأزدي (ت ق 3هـ)، تحقيق: د/ سهيل زكار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، سنة النشر: 1414هـ-1993م، (ص360).

(20) ابن سعد، الطبقات الكبرى، (154/7)، ابن عساكر، تاريخ دمشق، (177/53)، النووي، تهذيب الأسماء واللغات، (84/1)، ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، (ص483).

(21) ابن بدران، عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، تحقيق: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط2، 1401هـ، (ص424).

(22) ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي، أبو محمد، المغني، مكتبة القاهرة، بدون طبعة، تاريخ النشر: 1388هـ-1968م، (4/1).

(23) المرجع السابق، (6/1).

(24) ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد، السَلامي، البغدادي، الدمشقي، ذيل طبقات الحنابلة، تحقيق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان- الرياض، ط1، 1425هـ-2005م، (283/3).

(25) ابن مفلح، المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، (16/2).

(26) الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، العبر في خبر من غبر، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية- بيروت، بدون طبعة، (181/3)، ابن مفلح، المقصد الارشد (17/2).

(27) ابن مفلح، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد، أبو إسحاق، المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، تحقيق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة الرشد- الرياض- السعودية، ط1، 1410هـ-1990م، (18/2).

(28) ابن بدران، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، (ص426).

(29) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، (109/1).

(30) الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الحموي، أبو العباس، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية- بيروت، بدون طبعة، (16/1).

(31) قلعجي، محمد رواس- قنيبي، حامد صادق، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، 1408هـ-1988م، (ص71).

(32) الإسنوي، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الشافعيّ، نهاية السول شرح منهاج الوصول، دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان، ط1، 1420هـ-1999م، (ص8).

(33) الباجي، سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الأندلسي، الحدود في الأصول، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1، 1424هـ-2003م، (ص121).

(34) سورة الإسراء، الآية(107).

(35) ابن قدامة، المغني، (371/1).

(36) سورة البقرة، الآية(222).

(37) ابن قدامة، المغني، (246/1).

(38) سورة النحل، الآية(98).
(39) ابن قدامة، المغني، (382/1).
(40) سورة آل عمران، الآية(97).
(41) ابن قدامة، المغني، (229/3).
(42) سورة البقرة، الآية(158).
(43) ابن قدامة، المغني، (120/8).
(44) سورة الطلاق، الآية(4).
(45) ابن قدامة، المغني، (142/8).
(46) سورة الطلاق، الآية(4).
(47) ابن قدامة، المغني، (352/3).
(48) سورة البقرة، الآية(238).
(49) ابن قدامة، المغني، (162/2).
(50) سورة البقرة، الآية(232).
(51) ابن قدامة، المغني، (7/7).
(52) سورة البقرة، الآية(228).
(53) ابن قدامة، المغني، (104/8- 105).
(54) سورة النجم، الآيات (3- 4).
(55) رواه الصنعاني، عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني، أبو بكر، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي- الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي- بيروت، ط2، 1403هـ، باب: عدة الأمة، (222/7)، برقم(12880)، وابن قدامة، المغني، (105/8).
(56) أخرجه الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، السعودية، ط1، 1412هـ-2000م، باب: التورع عن الجواب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة، (234/1)، برقم(105)، قلت: إسناده صحيح.
(57) رواه الآجُرِّيُّ، محمد بن الحسين بن عبد الله البغدادي، أبو بكر، الشريعة، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، دار الوطن – الرياض/ السعودية، ط2، 1420هـ-1999م، باب: باب ذكر افتراق الأمم في دينهم وعلى كم تفترق هذه الأمة؟ (316/1)، برقم(30).
(58) ابن قدامة، المغني، (220/3).
(59) أخرجه الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط2، باب: محمد بن سيرين عن عمران عن ابن حصين، (181/18)، برقم(420.

(60) أخرجه الإمام البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر، المدخل إلى السنن الكبرى، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي- الكويت، بدون طبعة، وبدون تاريخ، باب: التوقي عن الفتيا والتثبت فيها، (ص434)، برقم(804).

(61) أخرجه أبو بكر بن أبي عاصم، أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، السنة، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي – بيروت، ط1، 1400هـ، باب: ما يجب أن يكون هوى المرء تبعا لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم، (12/1)، برقم(15).

(62) أخرجه البيهقي، المدخل إلى السنن الكبرى، باب: التوقي عن الفتيا والتثبت فيها، (ص434)، برقم(804).

(63) رواه الصنعاني، عبد الرزاق، المصنف، باب: الشرط على المكاتب، (377/8)، برقم(15599).

(64) أخرجه أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، السعادة – بجوار محافظة مصر، 1394هـ-1974م، (158/9).

(65) ابن قدامة، المغني، (155/1).

(66) أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الوكالة، باب: إذا وكل رجلا، فترك الوكيل شيئا فأجازه الموكل فهو جائز، وإن أقرضه إلى أجل مسمى جاز، (101/3)، برقم(2311).

(67) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي الشافعي، أبو الفضل، فتح الباري شرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة – بيروت، 1379هـ، (377/3).

(68) أخرجه الترمذي، سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى، تحقيق وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي- مصر، ط2، 1395هـ-1975م، باب: ما جاء في أن الفطر يوم تفطرون، والأضحى يوم تضحون، (71/3)، برقم(697)، وقال: «هذا حديث حسن غريب».

(69) ابن قدامة، المغني، (108/3).

(70) أخرجه الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي، أبو الحسن، سنن الدارقطني، تحقيق وتعليق: شعيب الأرناؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط1، 1424هـ-2004م، باب: المواقيت، (346/3)، برقم(2718)

(71) ابن قدامة، المغني، (218/3).

(72) أخرجه الطبراني، المعجم الكبير، باب: محمد بن سيرين عن حكيم، (206/3)، برقم(3138).

(73) مرتضى الزَّبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، بدون طبعة، (463/20).

(74) إبراهيم مصطفى/ أحمد الزيات/ حامد عبد القادر/ محمد النجار، المعجم الوسيط، دار الدعوة، بدون طبعة، وبدون تاريخ، (135/1).

(75) الآمدي، سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي، أبو الحسن، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان، بدون طبعة، (196/1).

(76) ابن قدامة، المغني، (412/1).

(77) أخرجه الإمام مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسن، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي– بيروت، بدون طبعة، وبدون تاريخ، كتاب الصلاة، باب: القراءة في الظهر والعصر، (333/1)، برقم(451).

(78) سورة المائدة، الآية(89).

(79) ابن قدامة، المغني، (358/2).

(80) المرجع السابق، (540/9).

(81) المرجع السابق، (358/2، 359).

(82) ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ط1، 1971م، (182/4).

(83) ابن قدامة، المغني، (10/2).

(84) الأزهري، محمد بن أحمد الهروي، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي– بيروت، ط1، 2001م، (179/9)، ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، عام 1399هـ–1979م، (40/5)، ابن منظور، محمد بن مكرم الأنصاري، دار صادر– بيروت، ط3، 1414هـ، (186/6).

(85) المنياوي، محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف، أبو المنذر، الشرح الكبير لمختصر الأصول من علم الأصول، المكتبة الشاملة، مصر، ط1، 1432هـ–2011م، (ص475).

(86) أخرجه الدارمي، سنن الدارمي، باب: تغير الزمان وما يحدث فيه، (280/1)، برقم(195)، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي، المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد– الرياض، ط1، 1409هـ، باب: أول ما فعل ومن فعله، (253/7)، برقم(35806). وهو حسن.

(87) ابن قدامة، المغني، 72/1).

(88) أخرجه الإمام البخاري معلقاً، محمد بن إسماعيل الجعفي، أبو عبدالله، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ، (30/3).

(89) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، باب: ما ذكر في السواك الرطب للصائم، (296/2)، برقم(9171).

(90) ابن قدامة، المغني، (72/1).

(91) المرجع السابق، (370/2).

(92) المرجع السابق، (26/2).

(93) سورة التوبة، الآية (79).

(94) الجوهري الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (460/2)، ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، (486/1).

(95) الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف، أبو اسحاق، اللمع في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، ط2، 2003م–1424هـ، (ص130).

(96) الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، (162/4).

(97) شمس الدين الأصفهاني، محمود بن عبد الرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، تحقيق: محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، ط1، 1406هـ-1986م، (286/3).

(98) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق- كفر بطنا، دار الكتاب العربي، ط1، 1419هـ-1999م، (205/2).

(99) المرجع السابق، (205/2).

(100) سورة النساء، الآية (59).

(101) الزحيلي، محمد مصطفى، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق- سوريا، ط2، 1427هـ-2006م، (277/2).

(102) أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، (108/9)، برقم (7352)، مسلم، صحيح مسلم، كتاب الأقضية، باب: بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب، أو أخطأ، (1342/3)، برقم(1716).

(103) النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، أبو زكريا، شرح النووي على مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط2، 1392هـ، (14/12).

(104) المرجع السابق (14/12).

(105) الماوردي، علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، أبو الحسن، الأحكام السلطانية، دار الحديث- القاهرة، بدون طبعة، وبدون تاريخ، (ص31)، الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، (277/2).

(106) السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي التميمي الشافعي، قواطع الأدلة في الأصول، تحقيق: محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1418هـ-1999م، (306/2).

(107) أخرجه ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، باب: ما يلزم العالم إذا سئل عما لا يدريه من وجوه العلم، (830/2)، برقم(1554).

(108) ابن قدامة، المغني، (279/6).

(109) الشيرازي، التبصرة في أصول الفقه، (388).

(110) أخرجه الإمام مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب: من أعتق شركا له في عبد، (1288/3)، برقم(1668).

(111) أخرجه الإمام ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، أبو عبد الله، مسند الإمام أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ-2001م، باب: حديث عمران بن حصين، (158/33)، برقم (19932).

(112) الحميري، نشوان بن سعيد اليمني، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري – مطهر بن علي الإرياني – د يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان)، دار الفكر (دمشق – سورية)، ط1، 1420هـ-1999م، (1449/3).

(113) العراقي، أحمد بن عبد الرحيم، الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، تحقيق: محمد تامر حجازي، دار الكتب العلمية، ط1، 1425هـ-2004م، (ص649).

(114) الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف، أبو اسحاق، التبصرة في أصول الفقه، تحقيق: د. محمد حسن هيتو، دار الفكر – دمشق، ط1، 1403هـ، (ص493).

(115) الشيرازي، التبصرة في أصول الفقه، (ص494).

(116) الشريف الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين، التعريفات، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط1، 1403هـ-1983م، (ص19).

(117) ابن قدامة، المغني، (59/1).

(118) تقدم تخريجه صـ

(119) ابن قدامة، المغني، (59/1).

(120) إبراهيم مصطفى/ أحمد الزيات/ حامد عبد القادر/ محمد النجار، المعجم الوسيط، (507/1).

(121) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، أبو الفضل، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1415هـ، (8/1).

(122) ابن قدامة، المغني، (269/2).

(123) التروح في الصلاة: جلب الروح (بفتح الراء) نسيم الريح بثوبه أو مِروَحة. انظر: النووي، محيي الدين يحيى بن شرف النووي، أبو زكريا، المجموع شرح المهذب، دار الفكر، بدون طبعة، (105/4).

(124) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، باب: من رخص في التروح في الصلاة، (68/2)، برقم(6554).

(125) هي: عبيدة بنت نابل حجازية، روت عن: عائشة بنت سعد بن أبي وقاص، روى عنها: إسحاق بن محمد الفروي، والخصيب بن ناصح، ومحمد بن عمر الواقدي، ومعن بن عيسى القزاز.ذكرها ابن حبان في كتاب "الثقات".(انظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (240/35)، ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، (437/12).

(126) هي: عائشة بنت سعد بن أبي وقاص بن وهب بن عبد مناف الزهرية المدنية، روت عن أبيها سعد وعن عدة من أزواج النبي – صلى الله عليه وسلم – وقد روى عن عائشة بنت سعد الناس وبقيت، وهي من الثقات، روى لها البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي، وتوفيت سنة 117هـ.(انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، (342/8)، الصفدي، الوافي بالوفيات، (347/16).

(127) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، باب: من رخص في التروح في الصلاة، (68/2)، برقم(6553)، ابن المنذر، الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، (275/3)، برقم(1647).

(128) ابن قدامة، المغني، (74/2).

(129) أخرجه الدارقطني، سنن الدارقطني، باب: صلاة الإمام وهو جنب أو محدث، (187/2)، برقم(1370)، وقال: عمرو بن خالد هو أبو خالد الواسطي وهو متروك الحديث رماه أحمد بن حنبل بالكذب.

(130) أخرجه الإمام الصنعاني، عبد الرزاق، المصنف، باب: القرى الصغار، (167/3)، برقم(5175)، البيهقي، السنن الكبرى، باب: العدد الذين إذا كانوا في قرية وجبت عليهم الجمعة، (254/3)، برقم(5615)، أبو بكر ابن أبي شيبة، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، باب: من قال: لا جمعة، ولا تشريق إلا في مصر جامع، (439/1)، برقم(5064). قال النووي: ضعفه أحمد بن حنبل، وآخرون، وهو منقطع.(انظر: النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، أبو زكريا، خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة- لبنان- بيروت، ط1، 1418هـ-1997م، (765/2).

(131) ابن قدامة، المغني، (246/2).

(132) المرجع السابق، (366/5).

(133) المرجع السابق، (371/2).

(134) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، باب: من كره السدل في الصلاة، (63/2)، برقم (6484).

(135) ابن قدامة، المغني، (418/1).

(136) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، (335/3).

(137) الفيروز آبادى، مجد الدين محمد بن يعقوب، أبو طاهر، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، ط8، 1426هـ-2005م، (104/1).

(138) علاء الدين البخاري، عبد العزيز بن أحمد بن محمد الحنفي، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة وبدون تاريخ، (377/3).

(139) ابن قدامة، المغني، (59/1).

(140) آل بورنو، محمد صدقي بن أحمد بن محمد الغزي، أبو الحارث، الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط4، 1416هـ-1996م، (174/1).

(141) ابن النجار، شرح الكوكب المنير، (404/4).

(142) السواري: الاسطوانة أو الدعامة التي يرفع عليها وغيرها السقف. (انظر: العظيم أبادي، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، عون المعبود شرح سنن أبي داود، دار الكتب العلمية- بيروت، ط2، 1415هـ، (261/2).

(143) ابن قدامة، المغني، (161/2).

(144) الخوارزمي، برهان الدين ناصر بن عبد السيد أبى المكارم ابن على، أبو الفتح، المغرب في ترتيب المعرب، دار الكتاب العربي، بدون طبعة، وبدون تاريخ، (ص221)، إبراهيم مصطفى/ أحمد الزيات/ حامد عبد القادر/ محمد النجار، المعجم الوسيط، (422/1).

(145) ابن سيده، علي بن إسماعيل المرسي، أبو الحسن، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1421هـ-2000م، (402/8).

(146) الفراهيدي، الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، بدون طبعة، (98/2).

(147) ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، (80/2)، زين الدين الرازي، مختار الصحاح، (ص112)، ابن منظور، لسان العرب، (97/8).

(148) الطاهر بن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد التونسي، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر- عام النشر: 1425هـ-2004م، (336/3)، الدبو، إبراهيم فاضل، بحث منشور في مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد التاسع، (ص1222).

(149) ابن قدامة، المغني، (163/3).

(150) أخرجه الدارمي، سنن الدارمي، باب: من لم ير كتابة الحديث، (422/1)، برقم(490).

(151) أخرجه الدارمي، سنن الدارمي، باب: من لم ير كتابة الحديث، (414/1)، برقم(471).

(152) أخرجه الدارمي، سنن الدارمي، باب: من لم ير كتابة الحديث، (419/1)، برقم(484).

(153) أخرجه سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني، أبو عثمان، التفسير من سنن سعيد بن منصور، دراسة وتحقيق: د سعد بن عبد الله آل حميد، دار الصميعي للنشر والتوزيع، ط1، 1417هـ-1997م، باب: فضائل القرآن، (314/2)، برقم(89)